الثاني أن يكونا مسبوقين بنفي أو طلب فلا يجوز النصب في نحو زيدٌ يأتينا فيحدّثُنا فأما قوله .

(سَأَتْرُكُ مَنْزِلي لِبني تَمِيمٍ ... وَأَلْحَقُ بِالْحِجَازِ فَأَسْتَرِيحا) .

فضرورة وقيل الأصل فأسْتَرِيحَنْ بنون التوكيد الخفيفة فأبدلت في الوقف ألفاً كما تقف على (لَنَسْفَعاً) بالألف وهذا التخريج هروبٌ من ضرورة الى ضرورة فإِن توكيد الفعل في غير الطلب والشرط والقَسَمٍ ضرورةٌ